

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة محمد خيضر بسكرة  
كلية الحقوق والعلوم السياسية  
قسم الحقوق

# جريمة غسل الأموال

## دراسة مقارنة

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في الحقوق تخصص قانون جنائي

تحت إشراف  
الدكتور عزيز الزيـن

من إعداد الطالب  
علواش فريد

أمام لجنة المناقشة المكونة من السادة الأساتذة:

- |   |                      |
|---|----------------------|
| د. فرجاتي عمر أستاذ محاضر جامعة محمد خيضر بسكرة                                       | رئيسا                |
| د. الزيـن عزيـز أستاذ محاضر جامعة محمد خيضر بـسـكـرة                                  | مـقرـراً وـمـشـرـفاً |
| د. حـسـين فـريـجـة أـسـتـاذـ محـاضـرـ جـامـعـةـ مـحمدـ بـوـضـيـافـ المسـيـلـةـ        | ممـتـحـنـاً          |
| دـ.ـ حـورـيـةـ بـورـنـانـ أـسـتـاذـةـ مـحـاضـرـةـ جـامـعـةـ مـحمدـ خـيـضـرـ بـسـكـرةـ | ممـتـحـنـاً          |
| دـ.ـ مـرـادـ مـخـتـارـيـ أـسـتـاذـ مـحـاضـرـ جـامـعـةـ زـيـانـ عـاـشـورـ الـجـلـفـةـ  | ممـتـحـنـاً          |

السنة الجامعية: 2008 / 2009

## **الملخص:**

جريمة غسيل الأموال من الجرائم المستحدثة التي يتزايد حجمها يوما بعد يوم رغم الجهود الكثيفة على المستويات المحلية، الإقليمية والدولية التي تبذل لمكافحتها، وفي هذا السياق تأتي هذه الدراسة كمحاولة لتسلیط الضوء على جريمة غسيل الأموال التي لم تتل حظها من الدراسة والبحث اللازمين لفهم هذه الجريمة الظاهرة فهما علميا شاملا ومتكاما - في الجزائر - على اعتبار أن هذا الفهم هو المدخل الطبيعي للتوصل إلى مواجهة هذه الجريمة والتصدي لها بالفاعلية، وعليه تنصب هذه الدراسة على محاور معينة في إطار التعرف الدقيق والمفصل على جريمة غسيل الأموال انطلاقا من تحديد مفهومها، الآثار السلبية الناجمة عنها على كافة المستويات الاجتماعية، الاقتصادية، الأمنية والسياسية، وكذا تبيان أركان الجريمة والتكييف القانوني لها في الاتفاقيات الدولية ذات الصلة والتشريعات الوطنية خاصة منها التشريع المصري، الفرنسي والجزائري، ثم تبيان الجزاءات المقررة في حال ارتكابها ومرورا بدور القطاع المصرفي في مكافحة هذه الجريمة نظرا لوثق ارتباطه بالظاهرة، ولما للمؤسسات المالية من دور مهم تلعبه في اقتصادات الدول وباعتبارها المسار الذي تتبعه الأموال القدرة في رحلة تنظيفها فهي إذا الشريان الحيوي المعتمد للولوج إلى الدورة الاقتصادية والظهور بمظهر الأموال الشرعية النظيفة.

وأخيرا وبالنظر للطبيعة عبر الدولية لجريمة غسيل الأموال وأن عناصر هذه الجريمة غالبا ما تتوزع على أكثر من دولة ازدادت قناعة المجتمع الدولي بضرورة تنسيق الجهود لمواجهة عصابات هذه الجريمة المنظمة الأمر الذي دفع بالعديد من المنظمات الدولية العالمية والإقليمية إلى المبادرة وصياغة واعتماد طائفة واسعة من الاتفاقيات والصكوك الدولية لمواجهتها والحد من تداعياتها السلبية.

## **Résumé:**

Le blanchiment d'argent est un phénomène international de grande ampleur; il s'agit d'un processus en trois phases consistant à donner une apparence licite aux fonds issus de tout crime ou délit (que ce soit, par exemple, la fraude fiscale, l'abus de bien social ou le trafic des stupéfiants).

La conversion constitue la première étape du blanchiment d'argent, dans laquelle le blanchisseur introduit les bénéfices illégaux dans le système bancaire et financier, par dépôt ou virement sur compte bancaire, par la suite le blanchisseur et dans une deuxième étape, multiplie les opérations de conversions ou de déplacement de fonds de manière à dissimuler l'origine criminelles de fonds.

Les fonds peuvent ainsi être transféré par la vente ou l'achat d'instruments de placement, ou visés sur des comptes ouverts dans plusieurs banques, voire dans plusieurs pays, les fonds sont réintroduis dans des activités économiques légitimes afin de donner une apparence licite aux capitaux d'origine frauduleuse (c'est la troisième étape d'intégration).

Le blanchiment de capitaux est un crime économique reconnaissant actuellement une période de transformation et de recrudescence, peut menacer la stabilité financière et la prospérité économique ce qui accentue la gravité des infractions principales, aussi ça affecte des êtres humains et des institutions qui, en d'autres circonstances, ne seraient pas touchés. Lorsqu'une institution financière est utilisée involontairement par des éléments criminels, elle risque de compromettre sa réputation .

Le danger le plus sérieux apparaît lorsque des institutions financières sont contrôlées par des criminels, car dans ce cas l'intégrité et les opérations de l'ensemble du système financier peuvent être compromises.

En fait, le blanchiment d'argent est mondial par nature, si un pays durcit sa réglementation concernant le blanchiment d'argent ces activités seront vite transférées dans un pays où la réglementation est moins stricte.

Tout ça fait appeler à redoubler les efforts pour combattre ces abus et il a fallu déployé un effort extraordinaire pour renforcer le système de défense international contre le blanchiment d'argent, des progrès notables ont été accomplis sur de nombreux fronts: les pays réévaluent l'adéquation de leur système de défense et prennent des mesures correctives. Mais il reste beaucoup à faire pour mettre en place les capacités institutionnelles et techniques nécessaires. Il s'agira essentiellement d'entretenir cette dynamique et d'éliminer les lacunes des systèmes de défense afin de détecter et d'empêcher le blanchiment d'argent à l'échelle internationale.

**مقدمة.....أ - ز**

<b>الفصل التمهيدي: ماهية غسيل الأموال.....56 - 08.....</b>
المبحث الأول: المدلول العام لجريمة غسل الأموال.....10.....
المطلب الأول: التعريف اللغوي لغسيل الأموال.....10.....
المطلب الثاني: التعريف الاصطلاحي لغسيل الأموال.....12.....
المطلب الثالث: التعريف التشريعي لغسيل الأموال.....14.....
الفرع الأول: المفهوم القانوني الضيق لغسيل الأموال.....15.....
الفرع الثاني: المفهوم القانوني الواسع لغسيل الأموال.....16.....
المبحث الثاني: خصائص جريمة غسيل الأموال وأسباب تجريمها.....19.....
المطلب الأول: تاريخ غسيل الأموال.....19.....
المطلب الثاني: خصائص جريمة غسيل الأموال.....24.....
الفرع الأول: جريمة غسيل الأموال جريمة عالمية.....24.....
الفرع الثاني: جريمة غسيل الأموال جريمة اجتماعية.....25.....
الفرع الثالث: جريمة غسيل الأموال جريمة مصرفيية.....26.....
الفرع الرابع: جريمة غسيل الأموال جريمة منظمة.....27.....
المطلب الثالث: أسباب تجريم غسيل الأموال.....29.....
المبحث الثالث: الآثار المترتبة على جريمة غسيل الأموال.....32.....
المطلب الأول: الآثار الاقتصادية لجريمة غسيل الأموال.....32.....
المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية والسياسية لجريمة غسيل الأموال.....34.....
الفرع الأول: الآثار الاجتماعية لجريمة غسيل الأموال.....34.....
الفرع الثاني: الآثار السياسية لجريمة غسيل الأموال.....37.....
المبحث الرابع: مراحل غسيل الأموال.....39.....
المطلب الأول: الاتجاه التقليدي.....39.....
الفرع الأول: مرحلة التوظيف.....39.....
الفرع الثاني: مرحلة التمويه.....41.....
الفرع الثالث: مرحلة الدمج.....42.....

المطلب الثاني: الاتجاه الحديث.....	43.....
الفرع الأول: غسيل بسيط.....	44.....
الفرع الثاني: الغسيل المدعم.....	44.....
الفرع الثالث: الغسيل المتقن.....	45.....
المبحث الخامس: أساليب غسيل الأموال.....	46.....
المطلب الأول: أساليب الغسيل في المجال المصرفي.....	46.....
الفرع الأول: الإيداع والتحويل عن طريق البنوك.....	46.....
الفرع الثاني: إعادة الاقتراض.....	47.....
الفرع الثالث: بطاقات الائتمان.....	47.....
الفرع الرابع: البطاقات الذكية.....	48.....
المطلب الثاني: أساليب الغسيل في المجال غير المصرفي.....	50.....
الفرع الأول: الصفقات النقدية.....	50.....
الفرع الثاني: الفواتير المزورة أو الصفقات الوهمية.....	50.....
الفرع الثالث: استخدام شركات وهمية أو الواجهة.....	51.....
الفرع الرابع: تهريب العملة.....	52.....
الفروع الخامس: المكافآت الوهمية من ألعاب القمار.....	53.....
المطلب الثالث: غسيل الأموال باستخدام شبكة الإنترنت.....	53.....
الفرع الأول: بنوك الانترنت.....	53.....
الفرع الثاني: النقود الالكترونية.....	55.....

## الباب الأول

### الأركان والجزاءات القانونية لجريمة غسيل الأموال

الفصل الأول: التكيف القانوني لغسيل الأموال.....	59 - 92
المبحث الأول: المساهمة الجنائية التبعية كوصف لغسيل الأموال.....	60
المطلب الأول: تعريف المساهمة الجنائية.....	60
المطلب الثاني: الأساس القانوني لإخضاع غسيل الأموال لوصف المساهمة الجنائية التبعية.....	61
المطلب الثالث: مدى تطابق المساهمة الجنائية التبعية مع نشاط غسيل الأموال.....	63
الفرع الأول: أوجه القصور الموضوعية.....	63
الفرع الثاني: أوجه القصور الإجرائية.....	64
المبحث الثاني: جريمة الإخفاء كوصف لغسيل الأموال.....	66
المطلب الأول: تعريف الإخفاء.....	66
المطلب الثاني: مبررات الأخذ بوصف إخفاء الأشياء ذات المصدر غير المشروع.....	69
الفرع الأول: فعل الإخفاء.....	69
الفرع الثاني: محل الإخفاء.....	70
الفرع الثالث: الجريمة الأولية مصدر الإخفاء.....	71
المطلب الثالث: قصور وصف الإخفاء عن استيعاب خصوصية نشاط غسيل الأموال.....	72
الفرع الأول: قصور وصف الإخفاء على مستوى السلوك المكون للركن المادي.....	72
الفرع الثاني: القصور المتعلقة بمحل الإخفاء.....	74
الفرع الثالث: القصور المتعلقة بالجريمة الأولية.....	75
الفرع الرابع: قصور وصف الإخفاء على مستوى الركن المعنوي.....	76
المبحث الثالث: ضرورة البحث عن تكيف قانوني خاص لتجريم وملاحقة النشاطات المكونة لغسيل الأموال.....	77
المطلب الأول: الآراء المختلفة حول تأييد ومعارضة التجريم الخاص لغسيل الأموال.....	77
الفرع الأول: الاتجاه المعارض لتجريم غسيل الأموال بنص خاص.....	77
الفرع الثاني: الاتجاه المؤيد لتجريم غسيل الأموال بنص خاص.....	79
المطلب الثاني: التجريم الخاص لجريمة غسيل الأموال.....	83

الفرع الأول: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية	1988.....84
الفرع الثاني: اتفاقية المجلس الأوروبي بشأن غسل الأموال وإجراءات ضبط ومصادر متحصلات الجريمة.....86	
الفرع الثالث: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية بالبرمودا 2000.....87	
الفرع الرابع: التجريم الخاص لغسل الأموال في التشريع الفرنسي.....88	
الفرع الخامس: التجريم الخاص لغسل الأموال في التشريع المصري.....89	
الفرع السادس: التجريم الخاص لغسل الأموال في التشريع الجزائري.....91	
<b>الفصل الثاني: أركان جريمة غسل الأموال.....142 - 93</b>	
المبحث الأول: الركن القانوني (مبدأ شرعية الجريمة و العقاب).....94	
المطلب الأول: مضمون مبدأ الشرعية.....94	
المطلب الثاني: تاريخ مبدأ الشرعية.....96	
المطلب الثالث: الركن القانوني في جريمة غسل الأموال.....98	
المبحث الثاني: الركن المفترض (الجريمة الأولية مصدر المال).....100	
المطلب الأول: ماهية الركن المفترض في جريمة غسل الأموال.....100	
المطلب الثاني: الركن المفترض في الاتفاقيات الدولية.....101	
المطلب الثالث: الركن المفترض في التشريعات الوطنية.....103	
الفرع الأول: الركن المفترض في التشريع الفرنسي.....103	
الفرع الثاني: الركن المفترض في التشريع المصري.....104	
الفرع الثالث: الركن المفترض في التشريع الجزائري.....105	
المبحث الثالث: الركن المادي لجريمة غسل الأموال.....107	
المطلب الأول: النشاط المكون لجريمة غسل الأموال.....108	
الفرع الأول: صور السلوك المكون لغسل الأموال.....108	
الفرع الثاني: محل جريمة غسل الأموال.....118	
المطلب الثاني: النتيجة الإجرامية وعلاقة السببية في جريمة غسل الأموال.....124	
الفرع الأول: النتيجة الإجرامية في جريمة غسل الأموال.....124	

الفرع الثاني: علاقة السببية في جريمة غسيل الأموال.....	126
المبحث الرابع: الركن المعنوي لجريمة غسيل الأموال.....	127
المطلب الأول: صور الركن المعنوي لجريمة غسيل الأموال.....	128
الفرع الأول: الركن المعنوي لجريمة غسيل الأموال في اتفاقية فيينا.....	128
الفرع الثاني: الركن المعنوي لجريمة غسيل الأموال في القانون الفرنسي.....	129
الفرع الثالث: الركن المعنوي في جريمة غسيل الأموال في القانون المصري.....	130
الفرع الرابع : الركن المعنوي لجريمة غسيل الأموال في التشريع الجزائري.....	130
المطلب الثاني: عناصر الركن المعنوي في جريمة غسيل الأموال.....	132
الفرع الأول: العلم بالمصدر غير المشروع للأموال.....	132
الفرع الثاني: إرادة النشاط المكون لجريمة غسيل الأموال.....	140
<b>الفصل الثالث: الجزاءات الجنائية المقررة لجريمة غسيل الأموال.....</b>	<b>173 - 143</b>
المبحث الأول: الجزاءات المقررة لجريمة غسيل الأموال في اتفاقية فيينا 1988.....	144
المطلب الأول: محل المصادر في اتفاقية فيينا 1988.....	146
المطلب الثاني: نوع المصادر ووعاءها.....	147
المبحث الثاني: الجزاءات المقررة لجريمة غسيل الأموال في التشريع الفرنسي.....	149
المطلب الأول: العقوبات الأصلية في التشريع الفرنسي.....	149
المطلب الثاني: العقوبات التكميلية في التشريع الفرنسي.....	150
المطلب الثالث: العقوبات المرصودة للشخص المعنوي في التشريع الفرنسي.....	151
الفرع الأول: حل الشخص المعنوي.....	152
الفرع الثاني: العقوبات المؤثرة على ممارسة أنشطة الشخص المعنوي.....	153
الفرع الثالث: المساس ببعض حقوق الشخص المعنوي.....	154
الفرع الرابع: العقوبات المالية المفروضة على الشخص المعنوي.....	156
الفرع الخامس: العقوبة الماسة بالسمعة والشهرة.....	157
المبحث الثالث: الجزاءات المقررة لجريمة غسيل الأموال في التشريع المصري.....	159
المطلب الأول: العقوبة السالبة للحرية في التشريع المصري.....	159
المطلب الثاني: العقوبات المؤثرة على الذمة المالية في التشريع المصري.....	161
الفرع الأول: الغرامة المالية.....	161

الفرع الثاني: المصادرة.....	161
المطلب الثالث: العقوبات التبعية في التشريع المصري.....	163
المطلب الرابع: موانع العقاب في التشريع المصري.....	163
المبحث الرابع: الجزاءات المقررة لجريمة غسيل الأموال في التشريع الجزائري.....	166
المطلب الأول: العقوبات المرصودة للشخص الطبيعي في التشريع الجزائري.....	166
الفرع الأول: العقوبة السالبة للحرية.....	166
الفرع الثاني: العقوبات المالية للشخص الطبيعي في التشريع الجزائري.....	169
الفرع الثالث: العقوبات الأخرى.....	170
المطلب الثاني: العقوبات المرصودة للشخص المعنوي في التشريع الجزائري.....	170
الفرع الأول: مجموعة الأشخاص.....	171
الفرع الثاني: مجموعة الأموال ذات الشخصية المعنوية.....	172

## الباب الثاني

### آليات مكافحة غسيل الأموال

الفصل الأول: دور القطاع المصرفي في التصدي لجريمة غسيل الأموال.....	176 - 237
المبحث الأول: السرية المصرفية وغسيل الأموال.....	177
المطلب الأول: مدى اعتبار البنك مساهما في غسيل الأموال.....	178
المطلب الثاني: السرية المصرفية.....	182
الفرع الأول: أهمية السرية المصرفية في حماية حرية الشخصية.....	183
الفرع الثاني: أهمية السرية المصرفية بالنسبة للمصرف.....	184
المطلب الثالث: السرية المصرفية وغسيل الأموال في الجزائر.....	189
المبحث الثاني: السياسة الوقائية للمؤسسات المالية.....	194
المطلب الأول: الالتزام بتوكيل الحيبة والحدر.....	195
الفرع الأول: التحقق من هوية العملاء.....	195
الفرع الثاني: الاحتفاظ بالمستندات.....	201
الفرع الثالث: تطوير البرامج الداخلية.....	205
المطلب الثاني: الالتزام بالإبلاغ عن العمليات المشبوهة.....	210
الفرع الأول: الإبلاغ في الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية.....	210
الفرع الثاني: الجهات المختصة بتلقي البلاغات في الوثائق الدولية والتشريعات الوطنية..	219

المطلب الرابع: العقاب المقرر ضد المؤسسات المالية.....	227
الفرع الأول: الجزاءات المقررة في الوثائق الدولية.....	228
الفرع الثاني: الجزاءات المقررة في التشريعات الوطنية.....	229
<b>الفصل الثاني: المعالجة الاتفاقية و التشريعية لجريمة غسيل الأموال.....</b>	<b>274 - 238</b>
المبحث الأول: الاتفاقيات الصادرة عن الأمم المتحدة.....	239
المطلب الأول: المخطط الشامل المتعدد التخصصات لأنشطة في مجال مكافحة استعمال العقاقير لعام 1987.....	240
المطلب الثاني: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات لسنة 1988.....	240
الفرع الأول: الأحكام الموضوعية.....	241
الفرع الثاني: الأحكام الإجرائية.....	245
المطلب الثالث: التشريع النموذجي لمكافحة غسيل الأموال 1995.....	250
المطلب الرابع: الإعلان السياسي 1998.....	252
المطلب الخامس: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية باليبرمو 2000.....	253
المطلب السادس: اتفاقية ميريدا لمكافحة الفساد 2003.....	255
المبحث الثاني: الوثائق الصادرة عن الإتحاد الأوروبي.....	257
المطلب الأول: اتفاقية ستراسبورغ 1990.....	257
المطلب الثاني: التوجيه الأوروبي الصادر في 10 جويلية 1991.....	259
المبحث الثالث: الوثائق الصادرة عن منظمات ذات طابع دولي وإقليمي.....	260
المطلب الأول: بيان المبادئ الصادر عن لجنة بازل 1988.....	260
المطلب الثاني: لجنة العمل للإجراءات المالية الخاصة بمكافحة غسيل الأموال.....	263
الفرع الأول: ضرورة تجريم نشاط غسيل الأموال.....	264
الفرع الثاني: ضرورة رفع السرية عن أعمال البنوك.....	265
الفرع الثالث: ضرورة تعزيز دور النظام المالي في مكافحة غسيل الأموال.....	265
الفرع الرابع: تأمين أنظمة مناسبة لمراقبة وضبط المؤسسات المالية.....	267
الفرع الخامس: المساعدة المتبادلة بين الدول.....	268

المطلب الثالث: إعلان IXTAPA الصادر عن منظمة الدول الأمريكية 1990.....	269
المطلب الرابع: جمعية متخصصة لمكافحة تبييض الأموال المعتمدين 2002.....	270
المطلب الخامس: منظمة إقليمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لمكافحة تبييض الأموال باريس 2004.....	271

<b>الفصل الثالث: الإجراءات الدولية لمكافحة جريمة غسيل الأموال.....</b>	<b>275 - 337</b>
المبحث الأول: تسليم المجرمين.....	275
المطلب الأول: نظام تسليم المجرمين في الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بجريمة غسيل الأموال.....	277
الفرع الأول: شروط التسليم.....	277
الفرع الثاني: إجراءات التسليم.....	284
المطلب الثاني: نظام تسليم المجرمين في التشريع الجزائري.....	288
الفرع الأول: شروط تسليم المجرمين في التشريع الجزائري.....	289
الفرع الثاني: إجراءات تسليم المجرمين في التشريع الجزائري.....	291
الفرع الثالث: آثار التسليم في التشريع الجزائري.....	293
المطلب الثالث: التسليم المراقب للعادات الإجرامية.....	294
الفرع الأول: مفهوم التسليم المراقب.....	294
الفرع الثاني: أنواع التسليم المراقب.....	295
الفرع الثالث: التسليم المراقب في التشريعات الدولية ذات الصلة بغسل الأموال.....	296
المبحث الثاني: المساعدة القانونية المتبادلة والإنابة القضائية.....	300
المطلب الأول: المساعدة القانونية المتبادلة.....	300
الفرع الأول: تبادل المساعدة في المسائل الجنائية.....	301
الفرع الثاني: طلب المساعدة القانونية المتبادلة.....	303
الفرع الثالث: تنفيذ طلب المساعدة القانونية المتبادلة.....	304
الفرع الرابع: تأجيل ورفض المساعدة القانونية.....	305
المطلب الثاني: الإنابة القضائية.....	307
الفرع الأول: تقديم طلب الإنابة القضائية.....	310
الفرع الثاني: شرط التجريم المزدوج.....	311

الفرع الثالث: آثار تفويض طلب الإنابة القضائية.....	311
المبحث الثالث: تفويض الأحكام القضائية الأجنبية.....	313
المطلب الأول: مفهوم الحكم القضائي الأجنبي.....	315
المطلب الثاني: شروط الحكم القضائي موضوع التعاون الدولي.....	315
الفرع الأول: الحكم الفاصل في الموضوع.....	315
الفرع الثاني: الحكم البات.....	316
الفرع الثالث: الحكم الأجنبي.....	316
الفرع الرابع: الحكم الصادر وفق إجراءات قانونية سليمة.....	317
المطلب الثالث: الآثار السلبية للحكم الجنائي الأجنبي.....	317
الفرع الأول: موقف الاتفاقيات الدولية من الآثر السلبي للحكم الجنائي الأجنبي.....	319
الفرع الثاني: موقف التشريع الفرنسي من الآثر السلبي للحكم الجنائي الأجنبي.....	320
الفرع الثالث: موقف التشريع المصري من الآثر السلبي للحكم الجنائي الأجنبي.....	321
الفرع الرابع: موقف التشريع الجزائري من الآثر السلبي للحكم الجنائي الأجنبي.....	322
المطلب الرابع: الآثار الإيجابية للحكم الجنائي الأجنبي.....	322
الفرع الأول: القوة التنفيذية للحكم الأجنبي في الاتفاقيات الدولية.....	324
الفرع الثاني: القوة التنفيذية للحكم الجنائي الأجنبي في التشريعات الوطنية.....	329
<b>الخاتمة.....</b>	<b>341 - 334</b>
<b>قائمة المراجع.....</b>	<b>360 - 342</b>
<b>الفهرس.....</b>	<b>371 – 361</b>
<b>الملخصات.....</b>	<b>373 - 372</b>